

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

إقليم الخميسات

باشوية سيدي علال البحراوي

جماعة سيدي علال البحراوي الموارد

مصلحة الموظفين والتقويم المستقل بشرية

قرار رئيس مجلس جماعة سيدي علال البحراوي

رقم : ٤٢ بتاريخ ٢٠٢٤ بوليو

بشأن إجراء مباراة توظيف

مهندس معماري من الدرجة الأولى (منصب واحد)



إن رئيس مجلس جماعة سيدي علال البحراوي

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 بوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المادة 127 منه.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتنميته،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية،

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسبما وقع تغييره وتنميته،

- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية،

- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف بعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،

- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتنميته،

- بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، حسبما وقع تغييره وتنميته،

- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية،

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاولين،

- بناء على المرسوم رقم 01.94.02 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،

- بناء على المرسوم رقم 01.96.02 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها،

- بناء على منشور الوزير الأول رقم 02.359 الصادر في 29 من ذي القعدة 1422 (12 فبراير 2002) حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار إليه أعلاه،

- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية،

- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931-D-7862 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-6167 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020،

- وحيث أن الجماعة تتوفر على منصب مالي شاغر لإطار مهندس معماري من الدرجة الأولى برسم ميزانية 2024.

برهان مالي

21 دجنبر 2024

المادة الأولى: تنظم جماعة سيدي علال البحراوي يوم **الامتحان الذي سيعلن عنه عند نشر لائحة المرشحين المقبولين، مبارأة توظيف مهندس معماري من الدرجة الأولى (منصب واحد)** ويشارك فيها المرشحون والمرشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، و الحاصلون على شهادة "مهندس معماري" المسماة من طرف المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المبارى ب شأنها في منصب واحد (01)، يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح لاجتياز المبارأة يتضمن الاسم الشخصي والعائلي، رقم الهاتف، البريد الإلكتروني، عنوان وإمضاء المرشح،
2. سيرة ذاتية للمترشح(ة)،
3. نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الوطنية،
4. نسخة مطابقة للأصل من الدبلوم، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء،
5. ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح (من نوع تلصيق ذاتي: Auto-collant)،
6. ترخيص كتابي نهائي لاجتياز المبارأة مسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة سيدي علال البحراوي مقابل وصل باستلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة سيدي علال البحراوي، الطريق الوطنية رقم 6، إقليم الخميسات، وذلك قبل الرابعة والنصف بعد الزوال (16h30) من يوم **29 نونبر 2024** وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

وكل ملف ترشيح يرد على مصالح الجماعة بعد الآجال المحددة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تقصيه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة الخامسة: ينشر الإعلان عن إجراء هذه المبارأة على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma ويعلق بمقر جماعة سيدي علال البحراوي، كما يتم تعديله ونشره بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

سيتم نشر لائحة المرشحين المقبولين لاجتياز المبارأة، وإعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وتعتبر هذه اللائحة بمثابة استدعاء لاجتياز المبارأة.

حرر بسيدي علال البحراوي، في:

رئيس المجلس



AF